

٢٨٨١
كـ ٢

لِقَاءِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
(١٧)

إِخْلَاصُ الْوَدَائِكِ

فِي

صِدْقِ الْمِيْعَادِ

لِلْعَلَّامَةِ مَرْعِي بْنِ يُوسُفَ الْكُرْمِيِّ الْقَدْسِيِّ الْحَنْبَلِيِّ

توفي سنة ١٠٣٣ هـ رحمه الله تعالى

تَقْدِيرٌ وَقَلْبٌ

خَالِدُ بْنُ الْعَرَبِيِّ مُدْرِكٌ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال العبد الفقير إلى الله تعالى مرعي بن يوسف الحنبلي المقدسي :

الحمد لله الذي جعل الوفاء بالوعد من أوصاف الكرام، وأخلاق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فقال سبحانه يمدح إسماعيل بن إبراهيم الإمام: ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ [مريم: ٥٤]، يعني بالفعل المصدق للكلام.

والصلاة والسلام على أصدق الخلق كلاماً، وأوفاهم بالوعد إماماً، وأعلامهم في المجد مقاماً، المبعوث رحمة لكافة الأنام، وعلى آله وأصحابه الذين كانت نهزهم نخوة الكرام، وتحركهم حمية الإسلام.

وبعد، فقد أحببت أن أذكر فوائد حسنة، وفرائد مستحسنة، تميل إليها طباع الكرام، وأزباب المناصب الفخام، وأصحاب الشيوف والأفلام، وأهل المروءة والفتوة من الأنام، تتعلق بوفاء الوعد والعهد، ونعم المراد بذلك القصد، وقوله سبحانه: ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ على سبيل التلخيص والاختصار، وإلى ذلك ميل نفوس الأخيار، وسميته: «إخلاص الوداد في صدق الميعاد».

قال الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ﴾، أي

اذكر في الكتاب الذي أنزل عليك وهو القرآن العزيز، قصّة إسماعيل وخبره، وما كان فيه من صدق المواعيد والثبات في كل موطن شديد^(١).

وإسماعيل من الأسماء الأعجمية الممنوعة من الصرف^(٢)، ويقال: إسماعين بالثون لغتان للعرب^(٣)، وإسماعيل هذا قيل: هو إسماعيل بن حزقيل عليهما السلام، حكاها القرطبي في تفسيره^(٤).

والذي ذهب إليه جماهير العلماء والمفسرين أنه إسماعيل الذبيح أبو العرب وابن إبراهيم خليل الرحمن عليهما الصلاة والسلام^(٥).

﴿إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾ وخصّ الله تعالى إسماعيل بذكره بصدق الوعد – وإن كان صدق الوعد موجوداً في غيره من الأنبياء عليه السلام – تشريفاً له، وتفخيماً لشأنه، ولأنه المشهور المتعارف من خصاله ﷺ.

(١) ذكره الطبري في تفسيره ٣٤٩/٨، والبخاري في معالم التنزيل ١٦٦/٣، وأبو حيان في البحر المحيط ١٨٨/٦، وابن كثير في تفسيره ١٢٢/٣، والسيوطي في الدر المنثور ٥١٦/٥، والشوكاني في فتح القدير ٤١٨/٣، والظاهر بن عاشور في التحرير والتنوير ١٢٩/١٦.

(٢) العجمة والتعريف من دواعي منع الاسم من الصرف؛ شرط كونه علماً في اللسان الأعجمي، وزائداً على ثلاثة أحرف، نحو: إبراهيم وإسماعيل.

انظر: شرح ابن عقيل ٣٠٤/٢، وحاشية الصبان ٣٧٦/٣ – ٣٧٧.

(٣) لسان العرب [مادة: أسم].

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١١٤/١١.

(٥) نصّ على ذلك البخاري في معالم التنزيل ١٦٦/٣، وأبو حيان في البحر المحيط ١٨٨/٦، وابن كثير في تفسيره ١٢٢/٣، والشوكاني في فتح القدير ٤١٨/٣، ومحمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان ٢٩٩/٤.

قال الإمام القرطبي في تفسيره: صِدْقُ الْوَعْدِ مَحْمُودٌ، وهو من أخلاق النبيين والمرسلين^(١).

وقال البيضاوي: ذَكَرَهُ تَعَالَى بِذَلِكَ لِأَنَّهُ الْمَشْهُورُ بِهِ، وَالْمَوْصُوفُ بِأَشْيَاءَ فِي هَذَا الْبَابِ لَمْ تُعْهَدْ مِنْ غَيْرِهِ، وَنَاهِيكَ بِهِ أَنَّهُ وَعْدُ الصَّبْرِ عَلَى الذَّبْحِ، فَقَالَ لِأَبِيهِ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصفات]، فوفى بوَعْدِهِ^(٢).

وفي النَّهْرِ تَفْسِيرُ الْإِمَامِ أَبِي حِيَانَ: وَصِدْقٌ وَعْدُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَتْ مِنْهُ مَوَاعِيدٌ لِلَّهِ تَعَالَى وَلِلنَّاسِ فَوْقَى بِالْجَمِيعِ، فَلِذَلِكَ خُصَّ بِصِدْقِ الْوَعْدِ^(٣).

وفي تفسير القرطبي: واختلف العلماء في ذلك فقليل: لأنه وعده من نفسه بالصبر على الذبح، فصبر حتى فداه الله ببركة صبره^(٤)، كما قال تعالى: ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصفات].

وفي كونه هو الذبيح أو إسحاق خلاف ليس هذا موضعه.

وقيل: / إنه عليه السلام وعد رجلاً أن يلقاه في موضع، فجاء [أب] إسماعيل وانتظر الرجل يومه وليلته، فلما كان من اليوم الآخر جاء، فقال

(١) الجامع لأحكام القرآن ١١٥/١١.

(٢) تفسير البيضاوي ١٠/٤.

(٣) النهر الماد ١٩٨/٦.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١١٥/١١.

له: ما زِلْتُ هنا في انتظارك منذ أمسِ .

وقيل: انتظره ثلاثة أيام، وقيل: فعل مثله نبينا ﷺ قبل بعثه، ذكره النَّقَّاش^(١).

ورواه الترمذي وغيره عن عبد الله بن أبي الحَمَسَاءِ قال: بايعت النبي ﷺ قبل أن يُبْعَثَ وَبَيَّعَتْ لَهُ بِقِيَّةٍ، فوعده أن آتية في مكانه فنسيت، ثم ذكرت بعد ثلاث، فجئت فإذا هو عليه السلام في مكانه فقال: يَا فَتَى، لَقَدْ شَقَقْتَ عَلَيَّ أَنَا هُنَا مِنْذُ ثَلَاثِ^(٢).

وقيل: إِنَّ إِسْمَاعِيلَ انْتَبَرُ مَنْ وَعَدَهُ اثْنِينَ وَعَشْرِينَ يَوْمًا، ذكره

(١) لابن النَّقَّاشِ الشَّافِعِيِّ (٧٦٣هـ) تفسير «السابق واللاحق» وصفه الحافظ السخاوي بأنه تفسير مُطَوَّلُ التَّرَمُّ فِيهِ بِأَلَّا يَنْقُلُ حَرْفًا وَاحِدًا مِنْ تَفْسِيرٍ مُتَقَدِّمٍ؛ ولكنه لم يكتمل. انظر: وجيز الكلام ١/١٢٤، ولا يزال في عداد المفقود من تراثنا، فلعل الزمن يكشف عنه في إحدى الخزائن التراثية من بلاد العالم. وقد أورد هذه القصة عن إسماعيل عليه السلام من رواية مقاتل وابن جريج: الطبري في تفسيره ٨/٣٥١، والبغوي في معالم التنزيل ٣/١٦٦، وابن كثير في تفسيره ٣/١٢٢، وأورده القرطبي في تفسيره ١١/١١٥، والسيوطي في الدر المنثور ٥/٥١٦.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ح (٤٩٩٦) كتاب الأدب، باب في العدة، وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ح (٤٥٧) ص ٢٣٦، والخرائطي في مكارم الأخلاق ح (١٧٧) ١/١٩٤، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٩٨. والحديث في إسناده ضعف؛ فيه عبد الله بن مسرة، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وغيره. انظر: الجرح والتعديل ٥/١٧٧، والتهذيب ٢/٤٤١. وقال الحافظ السخاوي بعد إيراد إسناده: وفي إسناده خُلْفٌ. انظر: المغني عن حمل الأسفار للعراقي ٢/٨٠٢، والتماس السعد للسخاوي ص ٦٧.

الماوردي^(١)، وفي تفسير الزمخشري وابن عادل^(٢) أنه عليه السلام انتظره سنة^(٣)، ورؤي ذلك عن ابن عباس^(٤).

قلت: ولعل ذلك كان مع تعاطي مصالحة، ومباشرة أسبابه مع ملاحظة الانتظار، والتطلب لمجيء من وعده.

وبالجملة، فإسماعيل عليه السلام لم يعد شيئاً إلاً وقي به. قاله بعض المحققين^(٥)، قال القرطبي: وهذا قول صحيح، وهو الذي يقتضيه ظاهر الآية^(٦).

(١) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي (٤٥٠هـ)، له تفسير أسماء: «الثَّكْتُ وَالْعَيْون»، يقع في ثلاثة مجلدات. ذكره الداودي في طبقاته ٤٢٨/١، وحاجي خليفة في الكشف ٤٥٨/١، ورمز له الزركلي في الأعلام بكونه مخطوطاً ٣٢٧/٤.

وقد روى قصة انتظار إسماعيل عليه السلام من وعده اثنين وعشرين يوماً ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ح (٤٥٨) ص ٢٣٧، وذكرها القرطبي في تفسيره ١١٥/١١.

(٢) هو: عمر بن علي بن عادل أبو حفص سراج الدين الحنبلي الدمشقي، مات بعد عام ٨٨٠هـ، له تفسير كبير «اللُّبَابُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ»، منه عدة نسخ خطية في الخزانة العامة بالرباط المحروسة، وفي خزانة كتاب سراي (نسخة سلطانية)، وفي دار الكتب المصرية وغيرها.

(٣) الكشف ٢٢/٣.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عن سفيان الثوري ٢٤١١/٧، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٥١٦/٥.

(٥) قال به من أئمة التفسير كعب، ومجاهد، وابن جريج، ورواه الطبري في تفسيره ٣٥١/٨، والبغوي في معالم التنزيل ١٦٦/٣، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٥١٦/٥.

(٦) تفسير القرطبي ١١٥/١١.

وفي تفسير ابن عادل سُئل الشعبي رحمه الله تعالى عن الرجل يَعِدُ صاحبه ميعادًا إلى أي وقت ينتظره؟ قال: إن واعدته نهارًا فكل النهار، وإن واعدته ليلاً فكل الليل .

وسُئل إبراهيم بن زيد عن ذلك فقال: إذا وَعَدْتَهُ في وَقْتِ الصَّلَاةِ فَانْتَظِرْهُ إلى وقت صلاة أخرى^(١) .

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «العِدَّةُ دَيْنٌ وَاجِبٌ»^(٢)، قال القرطبي: أي في أخلاق المؤمنين، وأوصاف الصديقين^(٣) .

وقال المحققون من العلماء كما ذكرته في كتابي: «غَايَةُ الْمُتَهَيِّ» في الفقه: إنَّ الوفاء بالوعد يلزم من حَيْثُ الوُجُوبُ، وإن كان لا يلزم من حَيْثُ الحُكْمُ به؛ بمعنى أن من وَعَدَ أَحَدًا بشيء وامتنع من الوفاء فإنه ليس للقاضي أن يُلْزِمَهُ بذلك؛ لما يلزم عليه من الكذب، فيحرم خُلْفُ الوعد بلا استثناء. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤]^(٤) .

(١) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ح (٤٦٠) ص ٢٣٧ .

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط ح (٣٥١٣) ٤/١٣١، وفي الصغير ح (٤٢٠) ص ١٧٩، والقضاعي في مسنده كما في فتح الوهاب ١/٢١ بلفظ: «العِدَّةُ دَيْنٌ»، وقال الهيثمي في المجمع ٤/١٦٦: وفيه حمزة بن داود، ضعّفه الدارقطني. وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ح (١٩٠) ١/٢٠٥ بلفظ: «العِدَّةُ عَطِيَّةٌ» .

(٣) تفسير القرطبي ١١/١١٥ .

(٤) اختلف العلماء في حُكْمِ الوَفَاءِ بِالْوَعْدِ: فَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إلى القول بوجوبه، وآخرون إلى عَدَمِ لُزُومِ الوَفَاءِ بِهِ، واحتجَّ القائلون بِالوُجُوبِ بظاهر الآيات =

والدليل على الوجوب قوله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء]، في آيات أخر وأحاديث ليس هذا محل ذكرها (١). (٢)

وفي تفسير القرطبي: والعرب تمدح الوفاء بالوعد، وكذلك سائر الأمم.

وقد أحسن القائل حيث يقول:

مَتَى مَا يَقُلْ حُرٌّ لِصَاحِبِ حَاجَةٍ
 نَعَمَ يَقْضِيهَا وَالْحُرُّ لِلْوَأْيِ (٣) ضَامِنٌ (٤)

الواردة في الباب، كقوله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١] وغيرها، من الآيات الدالة بظاهرها على الوجوب. واستدلوا أيضًا بعدة أحاديث، منها حديث: «العِدَّةُ دَيْنٌ»، وحديث: «العِدَّةُ عَطِيَّةٌ»، وقد سبق الكلام على سندها. وأما القائلون بعدم وجوب الالتزام بالوعد فاحتجوا بانعقاد إجماع العلماء على عدم لزوم الوفاء بالدين في حق من وعد رجلاً بمال فأفلس، فإنه لا يُضْرَبُ للموْعُود بالوعد مع الغرماء اتِّفَاقًا، ولا ينزل منزلة ديون غرمائه عليه. وقد رَجَّحَ جَمْعٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَجُوبَ الْوَفَاءِ بِالْوَعْدِ، وعدم جواز إخلافه، ولكن لا يُلْزَمُ بِهِ جَبْرًا وإنما يؤمر به ولا يجبر عليه.

ولمزيد من البيان يُنظر: فتح الباري ٥/ ٣٤١ - ٣٤٤، أضواء البيان ٤/ ٣٠٠ - ٣٠٥. (١) غاية المنتهى مع شرحه مطالب أولي النهى ٦/ ٤٣٥.

(٢) ساق الحافظ السخاوي جمعًا من الأدلة من السنته النبوية على وجوب الوفاء بالوعد، والالتزام بأدائه في رسالته الماتعة «التماس السعد» ص ٧٣ - ٩٦، فانظره إن شئت.

(٣) الوَأْيُ: وَآى وَأَيًا وهو الوَعْد. انظر: لسان العرب [مادة: وأي].

(٤) تفسير القرطبي ١١/ ١١٥.

إِذَا قُلْتَ فِي شَيْءٍ نَعَمَ فَأَتِمَّهُ
 فَإِنَّ نَعَمَ دَيْنٌ عَلَى الْحُرِّ وَاجِبٌ
 تَفُزُ بِجَزِيلِ الْأَجْرِ وَالْحَمْدِ وَالثَّنَا
 فَبَادِرْ بِإِنجَازِ لِمَا أَنْتَ وَاهِبٌ^(١)

وقول الآخر:

تَحَنَّنْ عَلَيْنَا حِذَارَ الْمَلِيكِ
 فَإِنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالًا
 وَأَنْجِزْ لَنَا الْوَعْدَ يَا سَيِّدِي
 فَإِنَّ لِكُلِّ سُؤَالٍ نَوَالًا

وقول الآخر:

الْوَفَاءُ بِالْمَوَاعِيدِ مِنْ أَوْصَافِ الْكِرَامِ
 وَصِدْقُ الْوَعْدِ يُحَبِّبُ فِي الْمَرْءِ الْأَنَامَ^(٢)

[٢]

(١) تُنسَبُ هذه الأبيات لابن أبي حازم. انظر: العقد الفريد ١/ ٢٦٤.

(٢) أنهيتُ بحمد الله وفضله مقابلة آخر ما وجدت من رسالة: «إخلاصُ الودادِ في صدقِ الميعاد»، مع فضيلة الأستاذ البحَّانة محمد بن ناصر العجمي ببيت الله الحرام، تُجاه الكعبة المعظمة عصر الاثنين لثلاث بقين من شهر رمضان المبارك لعام ١٤٢٠هـ، ثم التعلِّيقَ بعد ذلك على ما رأيته لازماً، مُقتدياً ومُصلياً ومُسلِّماً.

أفقر الورى إلى عفو ربه ورحمته
 خالد بن العربي مُدْرِكُ العَرُوسِي
 غفر الله له ولوالديه